

إلى مجلس الإدارة شركة رابغ للتكرير والبتروكيماويات

تقرير تأكيد محدود حول التبليغ المقدم من مجلس الإدارة إلى المساهمين في شركة رابغ للتكرير والبتروكيماويات

لقد قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود فيما يتعلق بالتبليغ المرفق للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، والمتعلقة بشركة رابغ للتكرير والبتروكيماويات ("الشركة")، والذي أعد وفقاً للمعايير المنطبقة المذكورة أدناه وذلك للامتثال لمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات ("التبليغ").

الموضوع

الموضوع لارتباط تأكيداتنا المحدود هو التبليغ الذي أعده مجلس الإدارة كما هو مرفق بهذا التقرير والمقدم لنا.

الضوابط

إن الضوابط المطبقة هي متطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة ("النظام")، والذي ينص على أنه، مع مراعاة أحكام المادة ٢٧ من النظام، فإن أي عضو في مجلس الإدارة ("المجلس") لديه أي مصلحة – سواء مباشرة أو غير مباشرة - في المعاملات أو العقود المبرمة لحساب الشركة، أن يعلن عن هذه المصالح للحصول على موافقة الجمعية العامة للشركة. ويجب على عضو المجلس أن يبلغ المجلس بهذه المصلحة والاعتذار عن التصويت في المجلس على الموافقة على هذه المعاملات أو العقود. سيقوم المجلس بإبلاغ الجمعية العامة عن المعاملات أو العقود التي يكون لأحد أعضاء المجلس فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة.

مسؤولية المجلس

إن مجلس إدارة الشركة مسؤول عن إعداد التبليغ وفقاً للضوابط والتأكد من اكتمالها. كما تتضمن هذه المسؤولية، التصميم والتنفيذ والحفاظ على نظام الرقابة الداخلية المتعلقة بإعداد التبليغ بشكل خالي من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ.

سلوك وآداب المهنة وإدارة الجودة

لقد امتثلنا لمتطلبات الاستقلال الواردة في الميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمد في المملكة العربية السعودية ("الميثاق")، والذي يستند إلى المبادئ الأساسية المتمثلة في النزاهة، الموضوعية، والكفاءة المهنية والعناية الواجبة، والسرية، والسلوك المهني، إضافة إلى المتطلبات الأخلاقية ومتطلبات الاستقلال المعمول بها في المملكة العربية السعودية، وقد حققنا مسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه المتطلبات والميثاق.

تطبق الشركة المعيار الدولي لإدارة الجودة ١، المعتمد في المملكة العربية السعودية، والذي يتطلب من الشركة تصميم وتنفيذ وتشغيل نظام إدارة الجودة بما في ذلك السياسات أو الإجراءات المتعلقة بالامتثال للمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية المنطبقة.

فرع شركة برايس ووتر هاوس كوبرز محاسبون قانونيون (شركة مهنية ذات مسؤولية محدودة)
جميل سكوير، الدور الخامس
هاتف: +٩٦٦ ٦١٠٤٤٠٠ (١٢) فاكس: +٩٦٦ ٦١٠٤٤١١ (١٢)

مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي إبداء استنتاج تأكيد محدود حول التبليغ بناء على الإجراءات التي قمنا بتنفيذها والأدلة التي حصلنا عليها. قمنا بتنفيذ ارتباطات التأكيد المحدود وفقاً للمعيار الدولي في ارتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل)، "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية. يتطلب هذا المعيار أن نخطط وننفذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود بشأن ما إذا لفت انتباهنا أي شيء يجعلنا نعتقد بأن الشركة لم تمتثل، من جميع النواحي الجوهرية، للمتطلبات المعمول بها في المادة ٧١ من نظام الشركات عند إعداد التبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

نعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء استنتاجنا للتأكيد المحدود.

ملخص العمل المنجز

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود حول إمتثال الشركة بمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات عند إعداد التبليغ:

- ناقشنا مع الإدارة عملية الحصول على الأعمال والعقود من قبل أي عضو من أعضاء المجلس بالشركة.
- حصلنا على التبليغ المرفق الذي يتضمن قائمة بجميع العقود والمعاملات التي أبرمها أي عضو من أعضاء المجلس بالشركة، إما بشكل مباشر أو غير مباشر، مع الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.
- راجعنا محاضر اجتماعات المجلس والتي تشير إلى قيام عضو المجلس بإبلاغ المجلس بالعقود والمعاملات التي تم إبرامها بواسطة عضو المجلس خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، وأن عضو المجلس المعني لم يصوت على القرار الصادر في هذا الصدد في اجتماعات المجلس.
- راجعنا التأكيدات التي تم الحصول عليها من قبل الإدارة من أعضاء المجلس في المعاملات والعقود التي أبرمها عضو المجلس خلال العام.
- راجعنا مدى اتساق العقود والمعاملات التي تضمنها التبليغ مع الإفصاح في إيضاح ٢٤ في القوائم المالية المدققة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

قيود ملازمة

تخضع اجراءاتنا المتعلقة بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات لقيود ملازمة، وعليه فقد تحدثت أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها.

ويُعد ارتباطات التأكيد المحدود أقل بشكل جوهري في نطاقه من ارتباطات التأكيد المعقول بموجب معيار ارتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل) "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية. ونتيجة لذلك، كانت طبيعة وتوقيت ومدى الإجراءات المبينة أعلاه لجمع الأدلة الكافية الملائمة محدودة بشكل متعمد مقارنة بتلك الخاصة بارتباطات التأكيد المعقول، وبالتالي تم الحصول على قدر أقل من التأكيد من خلال ارتباطات التأكيد المحدود بالمقارنة مع ارتباطات التأكيد المعقول.

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة أو فحص تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وعليه فإننا لا نبدى رأي مراجعة أو استنتاج فحص فيما يتعلق بكفاية الأنظمة والرقابة حول إعداد التبليغ.

يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالتبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، ولا يجب أن يعتقد بأنه يقدم تأكيداً لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ تغييرات على الأنظمة والرقابة يمكن أن تؤثر على صحة استنتاجنا.

استنتاج التأكيد المحدود

بناء على الأعمال الموضحة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا شيء يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تمتثل، من جميع النواحي الجوهرية، للمتطلبات المعمول بها للمادة ٧١ من نظام الشركات عند إعداد التبليغ.

تقييد الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير، بما يشمل استنتاجنا، بناءً على طلب من إدارة الشركة وذلك لمساعدة الشركة ومجلس إدارتها على الوفاء بالتزاماتهم المتعلقة بالتقرير إلى الجمعية العامة وفقاً للمادة ٧١ من نظام الشركات. لا يجوز استخدام هذا التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه على أي أطراف أخرى أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه دون الحصول على موافقتنا المسبقة باستثناء وزارة التجارة و هيئة السوق المالية ومساهمي الشركة. إلى أقصى حد يسمح به القانون، لا نقبل أو نتحمل المسؤولية تجاه أي طرف ثالث.

برايس ووترهاوس كوبرز



بش

علي عبدالرحمن العتيبي
ترخيص رقم ٣٧٩

١١ ذو القعدة ١٤٤٧هـ
٢٨ أبريل ٢٠٢٦